

تفسير أبي السعود

36 - النساء الأمر على التقدير المسكوت عنه اعنى عدم الإطاعة المؤدى إلى المخاصمة والمرافعة إليهم والشقاق المخالفة إما لأن كلا منهما يريد ما يشق على الآخر وإما لأن كلا منهما في شق أي جانب غير شق الآخر والخوف ههنا بمعنى العلم قاله ابن عباس والحزم بوجود الشقاق لا ينافى بعث الحكمين لأنه لرجاء إزالته للتعرف وجوده بالفعل وقيل بمعنى الظن وضمير الثنية للزوجين وإن لم يجر لهما ذكر لجرى ما يدل عليها وإضافة الشقاق إلى الطرف إما على إجرائه مجرى المفعول به كما في قوله ... يا سارق الليلة ... أو مجرى الفاعل كما في قولك نهاره صائم أي إن علمتم أو طننتم تأكد المخالفة بحيث لا يقدر الزوج على إزالتها .

فابعثوا أي إلى الزوجين لإصلاح ذات البين .

حكما رجلا وسطا صالحا للحكومة والإصلاح .

من أهله من أهل الزوج .

وحكما آخر على صفة الأول .

من أهلها فإن الأقارب أعرف ببواطن الأحوال وأطلب للإصلاح وهذا على وجه الاستحباب فلو نصبا من الأجانب جاز واختلف في أنهما هل يليان الجمع والتفريق إن رأيا ذلك فليل لهما ذلك وهو المروى عن علي رضي الله عنه وبه قال الشعبي وعن الحسن يجمعان ولا يفرقان وقال مالك لهما أن يتخالعا إن كان الصلاح فيه .
إن يريد أي الحكمان .

أصلحا أي إن قصدا إصلاح ذات البين وكانت نيتهم صحيحة وقلوبهم ناصحة لوجه الله تعالى .

يوفق الله بينهما يوقع بين الزوجين الموافقة والألفة وألقى في نفوسهما المودة والرأفة وعدم التعرض لذكر عدم إرادتهما الإصلاح لما ذكر من الإيدان بان ذلك ليس مما ينبغي أن يفرض صدوره عنهما وأن الذي يليق بشانهما ويتوقع صدوره عنهما هو إرادة الإصلاح وفيه مزيد ترغيب للحكمين في الإصلاح وتحذير عن المساهلة كيلا ينسب اختلال الأمر إلى عدم إرادتهما فإن الشرطية الناطقة بدور أن وجود التوفيق على وجود الإرادة منبئة عن دوران عدمه على عدمها وقيل كلا الضميرين للحكمين أي إن قصد الإصلاح يوفق الله بينهما فتتفق كلمتهما ويحصل مقصودهما وقيل كلاهما للزوجين أي إن إرادا إصلاح ما بينهما من الشقاق أوقع الله تعالى بينهما الألفة والوفاق وفيه تنبيه على ان من أصلح نيته فيما يتوخاه وفقه الله لمبتغاه .
إن الله كان عليما خبيرا بالطواهر والبواطن فيعلم كيف يرفع الشقاق ويوقع الوفاق .

واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً كلام مبتدأ مسوق لبيان الأحكام المتعلقة بحقوق الوالدين والأقارب ونحوهم أثر بيان الأحكام المتعلقة بحقوق الأزواج صدر بما يتعلق بحقوق الله التي هي آكد الحقوق وأعظمها تنبيهاً على جلالته شأن حقوق الوالدين بنظمها في سلكها كما في سائر المواقع وشيئاً نصب على أنه مفعول أي لا تشركوا به شيئاً من الأشياء صنماً أو غيره أو على أنه مصدر أي لا تشركوا به شيئاً من الإشراف جلياً أو خفياً .
وبالوالدين إحساناً أي أحسنوا بهما إحساناً